

قرار لمجلس المنافسة عدد 178/ق/2023 صادر في 11 من ربيع الأول 1445 (27 سبتمبر 2023) المتعلق بتولي شركة «Innov X SA» المراقبة الحصرية لكل من شركة «Bidra Innovation Ventures Fund LLC» وشركة «Bidra Innovation Ventures LLC» عبر اقتناء مجموع رأسمالهما وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة، المنعقد بتاريخ 11 من ربيع الأول 1445 (27 سبتمبر 2023)، وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني للاجتماع طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه، والمادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 141/ع.ت.إ. 2023 بتاريخ 23 من محرم 1445 (10 أغسطس 2023)، المتعلق بتولي شركة «Innov X SA» المراقبة الحصرية لكل من شركة «Bidra Innovation Ventures Fund LLC» وشركة «Bidra Innovation Ventures LLC» عبر اقتناء مجموع رأسمالهما وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة رقم 2023/0155 بتاريخ 29 من محرم 1445 (16 أغسطس 2023) القاضي بتعيين السيد عادل الحميدي مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 18 من صفر 1445 (4 سبتمبر 2023)، والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 19 من صفر 1445 (5 سبتمبر 2023) ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 26 من صفر 1445 (12 سبتمبر 2023) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد محمد هشام بوعباد ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 11 من ربيع الأول 1445 (27 سبتمبر 2023) ؛

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع مذكرة تفاهم موقعة بين أطراف العملية بتاريخ 6 سبتمبر 2023، تنص على بنود وشروط اقتناء شركة «Innov X SA» لنسبة 100% من أسهم رأس المال وحقوق التصويت المرتبطة به لكل من شركة «Bidra Innovation Ventures Fund LLC» ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 من القانون تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق باقتناء شركة «Innov X SA» التابعة لمجموعة «OCP»، لنسبة 100% من أسهم رأس المال وحقوق التصويت المرتبطة به لكل من شركة «Bidra Innovation Ventures Fund LLC» وشركة «Bidra Innovation Ventures LLC» ؛

وحيث إنه يستفاد من معطيات الملف وكذا مخرجات مسطرة التحقيق، بأن شركة «OCP SA» تمتلك قبل إنجاز هذه العملية بطريقة غير مباشرة عبر فرعها «OCP International Coöperatieve U.A»، نسبة 100% من أسهم رأسمال الشركتين المستهدفتين «Bidra Innovation Ventures Fund LLC» و «Bidra Innovation Ventures LLC»، وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وحيث إنه عند اتمام هذه العملية موضوع التبليغ، ستستمر شركة «OCP SA» بامتلاك نسبة 100% من أسهم رأس المال وحقوق التصويت المرتبطة به لكل من شركة «Bidra Innovation Ventures Fund LLC» وشركة «Bidra Innovation Ventures LLC» ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- الجهة المقتنية المباشرة : «Innov X SA» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي. يتمثل نشاطها في المشاركة في رأس المال وتطوير صناعات التكنولوجيا المتكررة في المغرب وعلى الصعيد الدولي. وهي تابعة لمجموعة «OCP» التي تنشط في قطاع استخراج المواد الخام للفوسفات ومعالجتها وتصنيعها وتسويقها وتطويرها، وكذلك في قطاع مشتقات الفوسفات لاسيما الأسمدة ومنتجات تغذية الحيوانات؛

- الجهة المقتنية غير المباشرة : «Université Polytechnique Mohammed VI S.A» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي. وهي مؤسسة جامعية خاصة متخصصة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والعلوم الاجتماعية وكذا الأعمال والإدارة، تم إنشاؤها من طرف مؤسسة المكتب الشريف للفوسفات المملوكة لمجموعة «OCP» ؛

- الجهتان المستهدفتان : شركة «Bidra Innovation Ventures Fund LLC» وهو صندوق استثمار وشركة «Bidra Innovation Ventures LLC» وهي الشركة المسيرة له، وهما شركتان ذات مسؤولية محدودة خاضعتان لقانون الولايات المتحدة الأمريكية. ويتمثل نشاطهما في الاستثمار في الشركات الناشئة في قطاعات الزراعة والمياه والتعدين والطاقة. وهما مملوكتان من طرف شركة «OCP International Coöperatieve U.A» الهولندية، التابعة لمجموعة «OCP» ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن عملية التركيز، ستمكن مجموعة «OCP» من تطوير الابتكار التكنولوجي من خلال الاستثمار في المشاريع العالمية الناشئة في مجال التكنولوجيا، وكذا المساهمة في استراتيجية الاستثمار والتنمية للشركات الجديدة المتكررة والمستدامة وتعزيز إمكاناتها الإنمائية ؛

وحيث إنه بناء على ملف التبليغ، وعلى ما راج في مرحلة التحقيق، فقد تبين أن العملية موضوع التبليغ لن ينتج عنها أي تغيير على مستوى بنية مراقبة الشركتين المستهدفتين ، كون هاتين الشركتين هما في الأصل وقبل إنجاز العملية خاضعتين للمراقبة الحصرية غير المباشرة لشركة «OCP SA»، الشركة الأم لمجموعة «OCP»، عبر فرعها «OCP International Coöperatieve U.A» وعليه، ستبقى الشركتان المستهدفتان خاضعتين للمراقبة الحصرية غير المباشرة لشركة «OCP SA» عبر فرعها الآخر «Innov X SA» بعد إنجاز العملية ؛

وحيث إنه تبعاً لما سبق ذكره، فإن العملية هي عبارة عن إعادة هيكلة داخلية لن تؤدي إلى تغيير دائم في بنية مراقبة الشركتين المستهدفتين «Bidra Innovation Ventures Fund LLC» و «Bidra Innovation Ventures LLC»، وهي بذلك لا تشكل عملية تركيز اقتصادي بحسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة. وهو التوجه الذي دأب عليه مجلس المنافسة في قرارات سابقة (قرار عدد 01/ق/2019 صادر في 23 من جمادى الأولى 1440 (30 يناير 2019) وقرار عدد 01/ق/2022 صادر في 7 جمادى الآخرة 1443 (10 يناير 2022) وقرار عدد 140/ق/2022 صادر في 19 من ربيع الآخر 1444 (14 نوفمبر 2022) وقرار عدد 159/ق/2022 صادر في 17 من جمادى الأولى 1444 (12 ديسمبر 2022) :

وحيث إنه طبقاً للمادة 15 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، يمكن لمجلس المنافسة أن يعتبر بقرار معلل أن العملية التي تم تبليغها إليه لا تندرج في مجال المادة 11 من هذا القانون،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 141/ع.ت.إ.ت.2023 بتاريخ 23 من محرم 1445 (10 أغسطس 2023)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

أن عملية تولى شركة «Innov X SA» المراقبة الحصرية لكل من شركة «Bidra Innovation Ventures Fund LLC» وشركة «Bidra Innovation Ventures LLC» عبر اقتناء مجموع الأسهم وحقوق التصويت المرتبطة به، لا تخضع لإلزامية التبليغ نظر الكونها لا تندرج في مجال المادة 11 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 11 من ربيع الأول 1445 (27 سبتمبر 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عبد الغني اسنينة، وعضوية السيد بن يوسف الصابوني والعيد محسوسي.

الإضاءات :

عبد الغني أسنينة.

بن يوسف الصابوني. العيد محسوسي.